الاحوال وهو محمول على القليل النادر فان عادته في اكثر الاوقات
الاكل بثلاثة اصابع قيل المتكبر ياكل باصبع واحد والشيطان
الملعون باصبعين والحريص بالخمس ويدفع بالراحة واشرف
ما يكون من الاكل بالاصابع الثلاث ولعقها بعد الفراغ والله
اعلم **الخامس** حديث انس **قوله** ياكل حال من مفعول رايت وهو
متبع من الجوع اي لاجله والجملة حال من فاعل ياكل ووقع في بعض
الروايات وهو محتقر قال الجوهري الاقعاء عند اهل اللغة ان
يلصق الرجل اليتيه بالارض وينصب ساقيه وينتسند بظهره
قال وقال الفقهاء في الاقعاء المنهي في الصلاة هو ان يضع اليتيه
على عقبيه بين السجدتين وعن ابن سميل انه الجلوس على الوركين
وهو الاحتفاز والاستيفاز وقال الجزري في النهاية والمنهي
في الصلاة بنحو ما قال اهل اللغة الى قولهم ساقيه ثم قال
وفحذيه ويضع يديه على الارض كما يفعل الكلب قال وقيل
هو ان يضع مثل المقعد عن الفقهاء ثم قال والقول هو الاول في
الحديث انه صلى الله عليه وسلم مستوفزا غير متمكن انتهى وقال
النووي اي جالسا على اليتيه ناصبا ساقيه انتهى وقال التوربشتي
اي السنة ابن حجر المراد الجلوس على وركيه غير متمكن انتهى وقيل
الاقعاء الجلوس على الوركين وهو الاحتفاز اي الاستعجال الافعل
من حفزه اذا احركه واذ عجه والله اعلم **باب ما جاء**
في صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ثمانية احاديث
الاول حديث عايشة قولها ال محمد اي النبي صلى الله عليه وسلم
والمراد بال محمد هنا اهل بيته وعياله الذين كانوا في مونته
صلى الله عليه وسلم وليس المراد بهم من حرمت عليهم الصدقة قال
صاحب النهاية اختلف في ال محمد النبي صلى الله عليه وسلم فاما الكثر
على انهم اهل بيته قال الشافعي دل حديث لا تحل الصدقة لمحمد
وال

وال محمد هم الذين حرمت عليهم الصدقة وعوضوا عنها سهم الخمس
وهم بنو هاشم وبنو المطلب ويكمل ان لفظ ال مقحم والمراد به
انه ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويويده انا لم اخرج هذا
الحديث من طريق شعبة باسناده في اخر الباب بلفظ ما شبع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتامل **قوله** من خبز الشعير يومين متتابعا
في رواية البخاري من حديث عايشة ايضا التقييد بثلاث ليالي
لكن فيها من خبز البر فلا منافاة ويوخذ منه ان المراد بالايام
الايام بلياليها لما ان المراد بالليالي هناك الليالي باياتها **قوله**
حتى قبض اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة
وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره في الحج والعمرة والغزوات
عايشة شرف بلازمته بعد الهجرة الى المدينة وقد صرحت في الرواية
التي اخرجها البخاري عنها بلفظ ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم
منذ قدم المدينة من طعام مرتين في اليوم الا احداهما تمر قال
الشيخ ابن حجر قولها منذ قدم المدينة تخرج ما كانوا فيه قبل الهجرة
وقولها من طعام مر تخرج ما عدا ذلك من انواع المكولات وقولها
تباعا تخرج الفارق وعند البخاري ايضا من حديث ما اكل ال
محمد اكلتين في يوم الا واحدة منهما تمر قال الشيخ وفيه اشارة
الى ان التمر كان ايسر عندهم من غيره وفيه اشارة الى انهم ربما
لم يجدوا في اليوم الا اكلة واحدة فان وجدوا اكلتين فاحدهما
تمر ووقع عند مسلم من طريق وكيع عن مسعر بلفظ ما شبع ال
محمد يومين من خبز البر الا واحدهما تمر وقد اخرج ابن سعد
من طريق عمران بن زيد المدني حدثني والذي قال دخلنا على
عايشة فقالت خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم
يملا بطنه في يوم من طعامين كان اذا شبع من التمر لم يشبع
من الشعير واذا شبع من الشعير لم يشبع من التمر **الثاني** حديث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)